رابط المادة على منصة باحث

820 ما حكم إخراج زكاة الأنعام المشتراة ولم يحل عليها الحول؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يجوز زكاة بهيمة الانعام البشرية قبل ان تدور عليها السند واذا بعت قنص من الغنم وشريت بدلها خمس هل تزكى لو حال عليها الحول يسر لنا الى اللقاء الى الجانبية - 00:00:00

نقول - 00:00:40